

1735- حكم قص المرأة شعرها سواء كان فيه تشبه بالكافرات أم

بقصد الزينة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

الله اليكم. المرسلة فاء نون بعثت عددا من الاسئلة تقول في اولها ما حكم قص المرأة لشعرها من الامام اذا لم تقصد بذلك التشبه بالكافرات وما حكم لبس الكعب الذي يحدث صوتا؟ المرأة لشعرها هذا من العبث ومن التمثيل بالشعر. وفيه تشبه بالكفار ولو -

[00:00:00](#)

يقال يقال ان هذا ليس به تشبه لان هذا ما عرف ولا درج الى آآ مجتمعات المسلمين الا عن طريق التقليد الاعمى للكفار او النساء اللاتي لا تبالي بامور دينهن وكرامتهن والمطلوب من المرأة توفير شعرها اصلحه لان ذلك من جمالها ومن زينتها نعم - [00:00:23](#)

شيخ كثيرا ما يأتي مثل هذا السؤال يعني. نعم. شيء من التشبه ويقول السائل انا لا اقصد به التشبه. هل من كلمة في هذا؟ في الفرق بين من يتشبه مثلا في الظاهر ويزعم - [00:00:50](#)

وانه لم يقصد التشبه. العمل الذي لا يجوز لا يجوز فعله سواء قصر للتشبه او لم يقصد. وقص المرأة لشعرها من باب الزينة هذا من العمل يجوز لان الزينة في بقاءه وفي اصلحه وانما يجوز للمرأة ان تقص من شعرها عند الحاجة اذا كان هذا لاجل الحاجة -

[00:01:00](#)

انا ثقيل عليها او هي فقيرة ولا تستطيع ما ما يصلحه فتقصه من باب التخفيف عنها وتخفيف المؤونة فهذا لا بأس به كما فعل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته. واما قصه للزينة فهذا بالعكس الزينة في بقاءه واصلاحه وآآ - [00:01:20](#)

على تحسينا في الفارق والمشط وغير ذلك من ما يصلح الشعر ويجمله. نعم. لا يقصر. هناك فئات يا شيخ لم يؤتوا من عيونهم اوتوا من قلوبهم اصبحوا يرون الزنا في قصه ليس في توفيره كما تقول. لانهم يحبون اعمال الكفار وما يرد من الموضات الاجنبية -

[00:01:40](#)

لا يعملون هذه الاشياء تقليدا تقليدا للكفار وعملا بهذه الاشياء الغريبة لان الشيطان يزينها للناس. نعم - [00:02:03](#)